

سنن البيهقي الكبرى

17060 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ بهمدان أنبأ إبراهيم بن الحسين ثنا سعيد بن كثير بن عفير قال حدثني المفضل ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الطيب محمد بن عبد الله ثنا بشر بن سهل اللباد ثنا عبد الله بن صالح حدثني المفضل بن فضالة عن يونس عن سعد بن إبراهيم حدثني أخي المسور بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله ﷺ ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عيدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا عبد الرحمن بن يحيى الخلال ثنا المفضل بن فضالة قاضي مصر ثنا يونس بن يزيد الأيلي عن سعد بن إبراهيم عن المسور عن عبد الرحمن بن عوف B قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يغرم السارق إذا أقيم عليه الحد وفي رواية أبي عبد الله ﷺ لا يغرم صاحب السرقة فهذا حديث مختلف فيه عن المفضل فروى عنه هكذا وروى عنه عن يونس عن الزهري عن سعد وروى عنه عن يونس عن سعد بن إبراهيم عن أخيه المسور فإن كان سعد هذا بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فلا نعرف بالتواريخ له أخا معروفا بالرواية يقال له المسور ولا يثبت للمسور الذي ينسب إليه سعد بن محمد بن المسور بن إبراهيم سماع من جده عبد الرحمن بن عوف B ولا رؤية فهو منقطع وإبراهيم بن عبد الرحمن لم يثبت له سماع من عمر بن الخطاب B وإنما يقال إنه رآه ومات أبوه في زمن عثمان B وإنما أدرك أولاده بعد موت أبيه عبد الرحمن فلم يثبت لهم عنه رواية ولا رؤية فهو منقطع وإن كان غيره فلا نعرفه ولا نعرف أخاه ولا يحل لأحد من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه